الأمم المتحدة

A/64/PV.66

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الرابعة والستون
الجلسة العامة ٦٦
الاثنين ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد علي عبد السلام التريكي . . . . . (الجماهيرية العربية الليبية)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البندان ٤٨ و ١١٤ من جدول الأعمال (تابع)

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

مشروع القرار (*A/64/L.36)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة أجرت مناقشتها بشأن البند ٤٨ من جدول الأعمال بصورة مشتركة مع البنود ١١٤ و ١٢٠ و ١٢١ من جدول الأعمال في الجلسة العامة السابعة والأربعين، المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩.

أود أن أبدأ بالإدلاء ببيان موجز.

(تكلم بالعربية)

تنظر الجمعية العامة الآن في موضوع بالغ الأهمية بالنسبة للأمم المتحدة ألا وهو، الاجتماع العام الرفيع المستوى للدورة الخامسة والستين للجمعية العامة ونطاقه وشكله وطرائق تنظيمه الواردة في مشروع القرار A/64/L.36*. وسوف يعقد هذا الحدث الهام في وقت نشهد فيه على الصعيد العالمي حالة عدم تيقن شديد. فالمكاسب الإنمائية التي تحققت في العقود السابقة بدأت تتآكل، الأمر الذي تشتد وطأته بصفة خاصة على أكثر الفئات ضعفا. ومن ثم، فالاجتماع العام الرفيع المستوى يتيح لنا فرصة فريدة لنبرهن على إصرارنا وتصميمنا على أن نبلغ، بحلول عام ٢٠١٥، الأهداف الإنمائية للألفية وكذلك الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا.

ومن دواعي سروري أننا اليوم نتخذ خطوة أخرى حاسمة باتجاه الوفاء بما قطعناه على أنفسنا أمام العالم. وإنني مدين بهذا الصدد بشديد الامتنان للميسِّرين، السفير بول بادجي ممثل السنغال والسفير كارستن ستاور ممثل الدانمرك، لمهارتهما القيادية الفائقة وللدول الأعضاء كافة لما بذلته من

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

الرجاء إعادة الاستعمال

جهود مضنية وما أبدته من مرونة ولمشاركتها البناءة في العملية.

وفي هذا الخصوص، يطلب مشروع القرار A/64/L.36* المعروض عليكم إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا شاملا بحلول آذار/مارس ٢٠١٠. وبمجرد تقديم التقرير المتعلق بنشاط الاجتماع الآنف الذكر في آذار/مارس ٢٠١٠، أعتزم بدء مشاورات مفتوحة مع الدول الأعضاء جميعا يُتوخى فيها الشفافية من أجل الوصول إلى اتفاق على أوسع نطاق ممكن بشأن جميع المسائل الرئيسية، بما في ذلك اعتماد وثيقة ختامية وجيزة وعملية المنحى تتفق عليها الدول الأعضاء قبل الصيف. وأعتزم، فضلا عن ذلك، أن أنظِّم، بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٠ بالتشاور مع ممثلي المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والقطاع الخاص، جلسات استماع تفاعلية غير رسمية للإسهام في العملية التحضيرية حسب ما ينص عليه مشروع القرار. وكما ذكرت من قبل، يلزم اتخاذ إجراءات حاسمة من أجل بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية. ونحن اليوم في سبيلنا لاتخاذ خطوات هامة إلى الأمام. وبوسعنا أن نقطع شوطا آخر في العام المقبل.

وبصفتي رئيسا للجمعية العامة، أود أن أؤكد لكم أنني سوف أعمل مع الدول الأعضاء قاطبة على النهوض بهذا الهدف انطلاقا من روح الشفافية والنزاهة والاحترام.

(تكلم بالإنكليزية)

نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/64/L.36*. وفيما يتعلق بمشروع القرار، أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد بوتنارو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبلغ الأعضاء بأنه، فيما يتعلق بمشروع القرار A/64/L.36* المعنون ”تنظيم الاجتماع العام الرفيع المستوى للدورة الخامسة والستين للجمعية العامة“، أود أن أسجل، بالنيابة عن الأمين العام، البيان التالي بشأن الآثار المالية، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

بموجب أحكام الفقرات ١ و ٢ و ٣ و ٦ و ٩ و ١١ و ١٥ و ١٦ و ١٩ من مشروع القرار ومرافقه، تقرر الجمعية العامة أن يُعقد الاجتماع العام الرفيع المستوى في نيويورك في الفترة من يوم الاثنين، ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، إلى يوم الأربعاء، ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، وتقرر إجراء المناقشة العامة في دورتها الخامسة والستين اعتبارا من يوم الخميس، ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، على أن يكون مفهوما أن هذه الترتيبات لن تشكِّل بأي حال سابقة تتبعها المناقشة العامة في الدورات المقبلة؛ وتقرر كذلك أن يركِّز الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة على تسريع وتيرة التقدم نحو تحقيق جميع الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥، مع مراعاة التقدم المحرز فيما يتعلق بالأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، وذلك من خلال استعراض شامل لأوجه النجاح وأفضل الممارسات والدروس المستفادة، والعقبات والفجوات، والتحديات القائمة والفرص المتاحة، على نحو يفضي إلى وضع استراتيجيات عمل ملموسة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا شاملا في هذا الصدد في آذار/مارس ٢٠١٠؛ تقرر أن يشمل الاجتماع العام الرفيع المستوى ست جلسات عامة، على أساس عقد جلستين في اليوم، وست جلسات تفاعلية على شكل موائد مستديرة تعقد بالتزامن مع الجلسات العامة؛ وتقرر أيضا أن يجري تنظيم الجلسات العامة وفقا للطرائق المبيّنة في المرفق الأول لهذا القرار، وأن توضع قائمة المتكلمين في الجلسات العامة وفقا للإجراء المبين في المرفق نفسه؛ وتقرر كذلك أن تُنظم جلسات المائدة المستديرة الست وفقا للطرائق المبيّنة في المرفق الثاني لهذا القرار؛ وتطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن ينظم، بالتشاور مع ممثلي المنظمات غير الحكومية التي

تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، جلسات استماع تفاعلية غير رسمية تستغرق يومين في موعد لا يتجاوز حزيران/يونيه ٢٠١٠، وذلك مع المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والقطاع الخاص، لتوفير إسهام في العملية التحضيرية للاجتماع العام الرفيع المستوى؛ وتقرر أن يتولى رئيس الجمعية العامة رئاسة جلسات الاستماع التفاعلية غير الرسمية مع ممثلي المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، وأن تُنظم جلسات الاستماع وفقا للطرائق المبينة في المرفق الثالث لهذا القرار، وتطلب إلى رئيس الجمعية العامة إعداد موجز لوقائع جلسات الاستماع يصدر باعتباره وثيقة من وثائق الجمعية العامة قبل انعقاد الاجتماع العام الرفيع المستوى؛ وتطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يواصل إجراء مشاورات مفتوحة وشاملة وشفافة وحسنة التوقيت مع جميع الدول الأعضاء بهدف التوصل إلى أوسع اتفاق ممكن بشأن جميع القضايا الرئيسية المتصلة بالاجتماع الرفيع المستوى، بما في ذلك اعتماد وثيقة ختامية موجزة وعملية المنحى توافق عليها الدول الأعضاء.

عملا بالفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار، تفهم الأمانة العامة أنه، وفقا للمرفق التاسع للنظام الداخلي للجمعية العامة، ستُعقد المناقشة العامة للدورة الخامسة والستين للجمعية العامة على مدى فترة تسعة أيام عمل في أيام الأسبوع بين يومي ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ و ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، ما لم يُتخذ قرار منفصل. ولن تترتب أي احتياجات إضافية على المناقشة العامة للدورة الخامسة والستين للجمعية العامة نظرا لأن الموارد ذات الصلة قد أُتيحت في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

عملا بالفقرات ١ و ٣ و ٦ و ٩ و ١١ من مشروع القرار ومرفقيه الأول والثاني، سيتطلب الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة لعام ٢٠١٠ وجلسات المائدة المستديرة لتبادل الرأي التي ستعقد في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، توفير خدمات لست جلسات عامة مع ترجمة شفوية بكل اللغات الرسمية الست ومحاضر حرفية تصدر بكل اللغات الرسمية الست وست جلسات مائدة مستديرة لتبادل الرأي مع ترجمة شفوية باللغات الرسمية الست أيضا. وهي تتطلب كذلك توفير خدمات توثيق لست وثائق قبل بدء الدورة ووثيقة واحدة بعد انتهائها بما يصل مجموعه إلى ٥٩ ٥٠٠ كلمة تصدر باللغات الرسمية الست، بما في ذلك تقرير شامل للأمين العام، على النحو المطلوب في الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار، ووثيقة ختامية، على النحو المطلوب في الفقرة ١٩ من منطوق مشروع القرار.

وقد أدرجت بالفعل الاحتياجات من خدمات المؤتمرات للاجتماع العام الرفيع المستوى وتوثيقه في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وتفهم الأمانة العامة كذلك أنه لن يجري عقد الاجتماعين الرفيعي المستوى الآخرين – وهما تحديدا، الاستعراض الرفيع المستوى لتقييم التقدم المحرز في معالجة مواطن الضعف لدى الدول الجزرية الصغيرة النامية من خلال تطبيق استراتيجية موريشيوس للتنفيذ، والحدث الرفيع المستوى للدورة الخامسة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة للاحتفال بالسنة الدولية للتنوع البيولوجي، بالتوازي مع الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة لعام ٢٠١٠.

لم تخطط إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات لجلسات المائدة المستديرة الست لتبادل الرأي في مشروع جدولها للمؤتمرات والاجتماعات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وبالتالي، فإن الأمر سيستلزم توفير احتياجات إضافية تبلغ ٠٠٠ ٨٧ دولار في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة

المؤتمرات (٠٠٠ ٧٥ دولار) والباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية لخدمات الدعم الأخرى (٠٠٠ ١٢ دولار). ويُعتبر أن الاحتياجات الإضافية لخدمة جلسات المائدة المستديرة الست لتبادل الرأي يمكن استيعابها في الاعتمادات التي سترصد في إطار البابين ٢ و ٢٨ دال من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

عملا بالفقرتين ١٥ و ١٦ من منطوق مشروع القرار ومرفقه الثالث، ستتألف جلسات الاستماع التفاعلية غير الرسمية مما مجموعه أربع جلسات تعقد على مدار يومين، أي جلسة عامة افتتاحية قصيرة، تليها أربع جلسات استماع تفاعلية، واحدة في الصباح وواحدة بعد الظهر في كل يوم وستتطلب توفير خدمات اجتماعات مع ترجمة شفوية باللغات الرسمية الست. ومن المتوخى خدمة جلسات الاستماع هذه باستخدام الموارد المخصصة لخدمة الجمعية العامة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، على أساس أن الجمعية العامة نفسها لن تجتمع في ذات الوقت.

عملا بالفقرة ١٩ من منطوق مشروع القرار، سيجري رئيس الجمعية العامة مشاورات مع جميع الدول الأعضاء. ومن المتوخى إجراء هذه المشاورات باعتبارها جلسات عامة غير رسمية للجمعية العامة، باستخدام الموارد المخصصة لخدمة الجمعية العامة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

ووفقا لذلك، إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/64/L.36*، لن تترتب عليه أي آثار مالية في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة لممثل السويد، الذي يرغب في التكلم شرحا للموقف قبل البت في مشروع القرار، هل لي أن أذكِّر الوفود بأن تعليلات التصويت أو شرح الموقف تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي للوفود أن تدلي بها من مقاعدها.

السيد فريز (السويد) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. يرحب الاتحاد الأوروبي بالاعتماد الوشيك لمشروع القرار A/64/L.36* بشأن الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة في العام المقبل، ونشكر الميسرين على إدارتهما المتفانية والفعالة لعملية التشاور. ومن خلال مشروع القرار هذا، فإننا نتفق الآن بصورة مشتركة على أن هذا الاجتماع الهام الذي يعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ يجب أن يُسرع وتيرة التقدم في بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥.

في مشروع القرار هذا، حددنا أيضا شكلا للاجتماعات يستلزم عقد مناقشات في الجلسات العامة ومناقشات موائد مستديرة على السواء. والاتحاد الأوروبي يولي أهمية خاصة لمناقشات الموائد المستديرة، حيث أنها تتيح إجراء مناقشة صريحة ومحددة وعملية المنحى بين جميع الشركاء. والاتحاد الأوروبي يعتقد أن بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية سيتطلب مشاركة عميقة من جانب العديد من الجهات الفاعلة بدءا بالحكومات ومرورا بالمؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص.

وتغطي مواضيع اجتماعات المائدة المستديرة جميع الأهداف الإنمائية للألفية وكذلك التحديات الواسعة التي تؤثر على بلوغ تلك الأهداف. والاتحاد الأوروبي يعرب عن ترحيبه بوضع جدول ملائم ومتوازن للموائد المستديرة التي سيركز النقاش فيها على الأهداف الإنمائية للألفية ومناقشات الموائد المستديرة بشأن القضايا الأوسع نطاقا، كلا على حدة.

ويجب علينا التحضير جيدا لهذا الاجتماع. والاتحاد الأوروبي يتطلع إلى تقرير الأمين العام الذي سيعرض الإنجازات الرئيسية والتحديات الأساسية على طريق بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية. وكيف يمكن لقصص النجاح أن تفيد العمل على تحقيق تلك الأهداف في أي بلد أو حتى في أي منطقة؟ إننا بحاجة إلى أن نعرف ما هي السياسات التي نجحت وكيف يمكن تنفيذ تلك السياسات. والاتحاد الأوروبي يتطلع أيضا إلى مدخلات جميع الجهات الفاعلة المشاركة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ونحن بحاجة إلى أكبر قدر ممكن من المعلومات التحليلية والمبنية على الأدلة ليخرج الاجتماع بنتيجة ذات مغزى.

وإننا نغتنم الفرصة التي يتيحها الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة. ويجب أن نستفيد من هذه الفرصة إلى أقصى حد. بل يتعين أن يكون الالتزام السياسي بالأهداف الإنمائية للألفية أقوى من ذي قبل إذا كنا نبغي النجاح في المرحلة النهائية قبل عام ٢٠١٥.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لقد استمعنا إلى المتكلم الوحيد، شرحا للموقف قبل البت في مشروع القرار.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/64/L.36*، المعنون ”تنظيم الاجتماع العام الرفيع المستوى للدورة الخامسة والستين للجمعية العامة“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/64/L.36*؟

اُعتمد مشروع القرار *A/64/L.36* (القرار ٦٤/١٨٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في التكلم، شرحا للموقف بشأن القرار المُتخذ للتو.

السيدة لوميو (كندا) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم اليوم باسم كندا وأستراليا ونيوزيلندا. ترحب كندا وأستراليا ونيوزيلندا باتخاذ القرار ٦٤/١٨٤.

ونود أن نشكر السفيرين بادجي وستاور على إدارتهما القديرة للمناقشات التي سبقت هذا القرار. ونود أن نشيد بالأجواء البناءة التي سادت طوال تلك المناقشات.

من البداية، شددت كندا وأستراليا ونيوزيلندا على أهمية عقد اجتماع قصير وعملي المنحى، يكون محوره بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية. ويسعدنا أن الجمعية العامة اتفقت على أن يركِّز الاجتماع العام الرفيع المستوى على تسريع وتيرة التقدم صوب بلوغ تلك الأهداف. ومع اقتراب عام ٢٠١٥ بسرعة، من المهم، الآن أكثر من أي وقت مضى، أن نحوِّل اهتمامنا إلى تحديد المعوقات التي تحول دون بلوغ تلك الأهداف وما يمكن لجميع الشركاء القيام به لتجاوزها. ويجب علينا أن نركز على الحاجة إلى العمل.

في إطار التحضير لاجتماع العام المقبل، طلبنا إلى الأمين العام تقديم استعراض شامل للنجاحات وأفضل الممارسات والدروس المستفادة والعقبات والثغرات والتحديات والفرص. ومن المتوقع أن يرغب الشركاء الكثيرون الذين يعملون بنشاط على بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية في إبداء وجهات نظرهم وتقديم تقاريرهم. والأمر الأهم أن البلدان الكثيرة المستفيدة من البرامج، بدعم من الأمم المتحدة، ستستعرض تقدمها على الصعيد الوطني وستكون بلا شك في وضع يمكنها من عرض تجربتها القيِّمة. وسيُعقد أيضا عدد من الاجتماعات على المستوى الإقليمي، والتي ستستفيد من المعرفة المتزايدة وأفضل الممارسات بما يحقق مصلحة الجميع. ونعتقد أن وجهات النظر هذه ستشكل إضافات مهمة لتقرير الأمين العام وينبغي أن تأخذها الدول الأعضاء في الاعتبار عند مناقشة الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى.

ولذلك، نأمل في أن تبدأ العملية المفضية إلى صياغة الوثيقة الختامية بمرحلة تمهيدية يجري خلالها تبادل ومناقشة

المعلومات والبيانات المُجمعة من هذه المشاورات الوطنية والإقليمية بين الأعضاء على نطاق واسع. ونتيجة لذلك، عندما تشرع الدول الأعضاء في مناقشة شكل الوثيقة الختامية للاجتماع العام ومضمونها، ستكون هذه المدخلات البالغة الأهمية متاحة ومفهومة ويمكن مراعاتها في النقاش. ونعتقد أن هذا الأمر سيثري بشدة الحوار بين زعمائنا خلال الاجتماع الرفيع المستوى.

اسمحوا لي أن أؤكد للجمعية دعم كندا وأستراليا ونيوزيلندا المستمر لجدول أعمال الأهداف الإنمائية للألفية. ونتطلع إلى مواصلة القيام بدور نشط وبناء في الإعداد لهذا الاجتماع الرفيع المستوى الهام ونتوقع أن ينتهي بنجاح كبير.

السيد أجاوين (السودان) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي أن أغتنم هذه الفرصة، بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، للإعراب عن خالص امتناننا وتقديرنا للميسرين، سعادة السيد بول بادجي، الممثل الدائم لجمهورية السنغال، وسعادة السيد كارستن ستاور، الممثل الدائم للدانمرك، على ما أظهراه من عناية والتزام وصبر هائل أثناء العملية التفاوضية التي أسفرت عن اتخاذنا اليوم للقرار ١٨٤/٦٤ بشأن نطاق الاجتماع العام الرفيع المستوى لسنة ٢٠١٠ ومدته وطرائقه والمشاركين فيه وإطاره. وبالمثل، تعرب مجموعة الـ ٧٧ والصين عن تقديرها لزملائنا لما أبدوه من مرونة ولمشاركتهم البناءة أثناء العملية التفاوضية.

ترحب مجموعة الـ ٧٧ والصين باتخاذ القرار ١٨٤/٦٤ وتعتقد أنه سيشكل أساسا قويا لإجراء مناقشات بناءة في العملية التي ستسبق بدء الاجتماع العام الرفيع المستوى لسنة ٢٠١٠. لقد مرت تسعة أعوام على اعتماد إعلان الأمم المتحدة للألفية (القرار ٢/٥٥)، والذي ألزم الدول الأعضاء بتأسيس شراكة عالمية جديدة للحد من الفقر والمرض وتوفير التعليم الابتدائي للجميع، وذلك على سبيل المثال لا الحصر لأهداف الإعلان.

غير أن العالم ما زال أبعد ما يكون عن بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية في ضوء الموعد النهائي المحدد بعام ٢٠١٥. وغالبية السكان في البلدان النامية متضررون بشدة نتيجة عدم تنفيذ الأهداف. ومع تمضية المزيد من الوقت في مناقشة مسائل شاملة لعدة قطاعات غير ذات أهمية قصوى، يموت الكثيرون في العالم النامي بسبب أمراض معدية يمكن الوقاية منها. وأطفالهم محرمون من التعليم الأساسي ولا يجد شبابهم الفرص لتمكين أنفسهم اقتصاديا.

إلى متى سيتعين علينا أن ننتظر لتخليص العالم من الفقر وعدم التوازن الاقتصادي؟

إن مجموعة الـ ٧٧ والصين ملتزمة تماما بأن يجتذب الاجتماع العام الرفيع المستوى لسنة ٢٠١٠ مشاركة واسعة من جانب رؤساء الدول أو الحكومات. ولا شك في أن مشاركتهم في الجلسات العامة ومناقشات الموائد المستديرة ستسهم إسهاما هائلا في نجاح الاجتماع العام الرفيع المستوى المرتقب. والمجموعة تتطلع إلى التقرير الهام الذي سيصدره الأمين العام في آذار/مارس ٢٠١٠ بموجب القرار ١٦٢/٥٥. ونأمل في أن يقدِّم تقريرا شاملا يركِّز على النتائج والنقاط المرجعية المنجزة وتحديد الثغرات وتنفيذ الاستراتيجيات بشأن الأهداف الإنمائية للألفية. والتقرير، إلى جانب تقارير أخرى، يمكن أن يتيح الوثائق الأساسية اللازمة ليكون الاجتماع العام الرفيع المستوى لسنة ٢٠١٠ بنّاءً وناجحا.

وختاما، فإن مجموعة الـ ٧٧ والصين تتوخى خروج الاجتماع بوثيقة ختامية عملية المنحى، تُبنى على مشاورات شفافة وشاملة للجميع وحسنة التوقيت مع جميع الدول الأعضاء.

السيد سومي (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي أن أعرب عن عميق امتناني للسفير كارستن ستاور ممثل الدانمرك والسفير بول بادجي ممثل السنغال لما أظهراه من قيادة ومهارة كبيرة قادتانا إلى التوصل إلى توافق في الآراء بشأن القرار ١٨٤/٦٤.

إن كفالة نجاح الاجتماع العام الرفيع المستوى تشكل أولوية بالنسبة لليابان. والاجتماع سيكون فرصة لنا جميعا لشحذ الإرادة السياسية اللازمة لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥ من خلال الاستعراض الشامل للنجاحات وأفضل الممارسات والدروس المستفادة والعقبات والثغرات والتحديات والفرص، على نحو ما ينص هذا القرار. ونرى أن الاجتماع العام الرفيع المستوى سيتيح الفرصة الأخيرة للتعامل مع مسألة غياب التنفيذ على أرض الواقع. وينبغي لجميع أصحاب المصلحة الذين سيجتمعون في نيويورك في أيلول/سبتمبر المقبل أن يناقشوا السبل المحددة لتقديم المساعدة على نحو فعال إلى المحتاجين إليها. ويتعيَّن تحديد نهج فعالة في ذلك الصدد.

وسيشارك وفد بلدي بصورة بنّاءة وفعالة في العملية التحضيرية تمهيدا لعقد الجلسة العامة الرفيعة المستوى لعام ٢٠١٠. ولن ندخر أي جهد في جعل ذلك الاجتماع يحقق نجاحا باهرا ويكون نقطة تحول في مساعينا لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

السيد روسي (سويسرا) (تكلم بالإنكليزية): نود أن نأخذ الكلمة بإيجاز اليوم لنجدد تأكيد كامل دعمنا للعملية التحضيرية تمهيدا لعقد الجلسة العامة الرفيعة المستوى لعام ٢٠١٠، والتزامنا بالمشاركة فيها على نحو بنّاء. والآن بعد أن اتفقت الدول الأعضاء على القرار المتعلق بالطرائق (القرار ١٨٤/٦٤)، يتعين علينا جميعا أن نتكاتف لجعل هذا الحدث الهام ناجحا من أجل التنمية.

وبينما نزداد وعيا بأن الدول مترابطة على نحو أكبر وبأن التهديدات متشابكة وتشكِّل تحديات لفرادى البلدان وللمؤسسات ونظام الحكم العالمي برمته، فإننا نعتقد أن مؤتمر القمة سيكون فرصة هامة لإثبات قدرة الأمم المتحدة على معالجة هذه المشاكل المعقّدة. كما يشكل لحظة أساسية لإعادة التأكيد على أن الأمم المتحدة لا تزال منتدى منبراً عالميا وشرعيا لمناقشة مختلف التحديات العالمية المترابطة التي تؤثر على التنمية وجمعها في محفل فريد واحد.

ومن هذا المنطلق، سيكون من الأهمية بمكان أن نكفل استناد المفاوضات بشأن الوثيقة الختامية للاجتماع إلى إسهامات أصحاب المصلحة، وإلى قاعدة قوية ومستكملة من المعلومات والأدلة من مصادر متنوعة. وبالتالي، فإننا نوصي بألاّ تبدأ المداولات بشأن النتائج في وقت مبكر أكثر مما ينبغي من العام القادم، وذلك لإتاحة الوقت الكافي للدول الأعضاء لتحيط علما بالكمية الهائلة من المعلومات التي ستوفر خلال الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٠. ويبدو شهر حزيران/يونيه موعداً معقولا لكي يبدأ الأعضاء في الانخراط في المفاوضات.

وفيما يتعلق بصيغة الاجتماع، نعتقد أن اجتماعات المائدة المستديرة ستضطلع بدور مركزي في الاستجابة للنطاق الذي اتفقت عليه الدول الأعضاء. وينبغي لرؤساء الدول أو الحكومات أن يستخدموا هذه المنابر لإبداء التزامهم الرفيع بتعجيل إحراز التقدم صوب التنمية وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بالإسهام في إجراء تحليل شامل للفرص والعراقيل والفجوات والتحديات التي تؤثر على التنمية، ومن خلال استعراض أفضل الممارسات والدروس المستفادة. وستكون مشاركة الدول الأعضاء على مستوى رفيع بالغة الأهمية لإيجاد زخم سياسي لتسريع التقدم في مواجهة التحديات الإنمائية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا لآخر متكلم تفسيراً للموقف. بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البندين ٤٤ و ١١٤ من جدول الأعمال؟

تقارير اللجنة الثانية

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقارير اللجنة الثانية عن البنود ٤٠ و ٥٠ إلى ٦٠ و ١١٨ و ١٣٣ و ١٧٠ من جدول الأعمال. أطلب الآن إلى السيدة دنيز ماكويد، مقررة اللجنة الثانية، ممثلة أيرلندا، أن تتولى عرض تقارير اللجنة الثانية في بيان واحد.

السيدة ماكويد (أيرلندا)، مقررة اللجنة الثانية (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض للجمعية تقارير اللجنة الثانية التالية عن بنود جدول الأعمال التي أحالتها إليها الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن امتناني لجميع الميسِّرين والمفاوضين الذين عملوا بكل اجتهاد لاختتام أعمال اللجنة بشكل ناجح.

في إطار البند ٤٠ من جدول الأعمال، المعنون ''السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٣ من الوثيقة A/64/416، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٥٠ من جدول الأعمال، المعنون ''تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٦ من الوثيقة A/64/417، باعتماد مشروعي قرارين.

وفي إطار البند ٥١ من جدول الأعمال، المعنون ''المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي''، صدر تقرير اللجنة في خمسة أجزاء. والتقرير تحت هذا العنوان وارد في الوثيقة A/64/418، وترد التوصيات في الإضافات التالية.

في إطار البند الفرعي ٥١ (أ)، المعنون ''التجارة الدولية والتنمية''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/64/418/Add.1، باعتماد مشروعي قرارين.

وفي إطار البند الفرعي (ب)، المعنون ''النظام المالي الدولي والتنمية'' توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/64/418/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي (ج)، المعنون ''أزمة الديون الخارجية والتنمية: نحو حل دائم لمشاكل ديون البلدان النامية''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/64/418/Add.3، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي (د)، المعنون ''السلع الأساسية''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٧ من الوثيقة A/64/418/Add.4، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٥٢ من جدول الأعمال، المعنون ''متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨''، صدر تقرير اللجنة في جزأين، بوصفهما الوثيقتين A/64/419 و A/64/419 (Part II). وكما تذكر الجمعية العامة، فإن التوصية الواردة في الوثيقة A/64/419 اعتمدتها الجمعية في جلستها العامة ٤٩، التي عقدت في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر. وتوصي اللجنة الثانية الآن، في الفقرة ١١ من الوثيقة A/64/419 (Part II)، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٥٣ من جدول الأعمال، المعنون ''التنمية المستدامة''، صدر تقرير اللجنة الثانية في ١٠ أجزاء. والتقرير تحت هذا العنوان وارد في الوثيقة A/64/420، وترد التوصيات في الإضافات التالية.

تحت عنوان البند ٥٣، توصي اللجنة، في الفقرة ١٥ من الوثيقة A/64/420، باعتماد مشروعي قرارين.

وفي إطار البند الفرعي ٥٣ (أ)، المعنون ''تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية المستدامة''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٢٠ من الوثيقة A/64/420/Add.1، باعتماد ثلاثة مشاريع قرارات.

وفي إطار البند الفرعي ٥٣ (ب)، المعنون ''متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٩ من الوثيقة A/64/420/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي ٥٣ (ج)، المعنون ''الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٧ من الوثيقة A/64/420/Add.3، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي ٥٣ (د)، المعنون ''حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/64/420/Add.4، باعتماد مشروع قرار واحد. وكما تذكر الجمعية العامة، فإن التوصية الواردة في التقرير اعتمدتها الجمعية في جلستها ٥٩، التي عقدت في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

وفي إطار البند الفرعي ٥٣ (هـ)، المعنون ''تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٤ من الوثيقة A/64/420/Add.5، باعتماد مشروعي قرارين.

وفي إطار البند الفرعي ٥٣ (و)، المعنون ''اتفاقية التنوع البيولوجي''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/64/420/Add.6، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي ٥٣ (ز)، المعنون ''تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الخامسة والعشرين''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/64/420/Add.7، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي ٥٣ (ح)، المعنون ''التنمية المستدامة للجبال''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٧ من الوثيقة A/64/420/Add.8، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي ٥٣ (ط)، المعنون ''تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٩ من الوثيقة A/64/420/Add.9، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٥٤ من جدول الأعمال، المعنون ''تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٢ من الوثيقة A/64/421، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٥٥ من جدول الأعمال، المعنون ''العولمة والاعتماد المتبادل''، صدر تقرير اللجنة في أربعة أجزاء. والتقرير تحت العنوان وارد في الوثيقة A/64/422، وترد التوصيات في الإضافات التالية.

ففي إطار البند الفرعي ٥٥ (أ) من جدول الأعمال، المعنون ''دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٢١ من الوثيقة A/64/422/Add.1، باعتماد ثلاثة مشاريع قرارات.

وفي إطار البند الفرعي ٥٥ (ب) من جدول الأعمال، المعنون ”منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/64/422/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي ٥٥ (ج) من جدول الأعمال، المعنون ”تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٤ من الوثيقة A/64/422/Add.3، باعتماد مشروعي قرارين.

وفي إطار البند ٥٦ من جدول الأعمال، المعنون ”مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة“، صدر تقرير اللجنة في ثلاثة أجزاء. والتقرير تحت هذا العنوان وارد في الوثيقة A/64/423، وترد التوصيات في الإضافات التالية.

ففي إطار البند الفرعي ٥٦ (أ) من جدول الأعمال، المعنون ”مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/64/423/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي ٥٦ (ب) من جدول الأعمال، المعنون ”إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٩ من الوثيقة A/64/423/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٥٧ من جدول الأعمال، المعنون ”القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى“، صدر تقرير اللجنة في أربعة أجزاء. والتقرير تحت هذا العنوان يرد في الوثيقة A/64/424، وترد التوصيات في الإضافات التالية.

وفي إطار عنوان البند ٥٧، من جدول الأعمال توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٦ من الوثيقة A/64/424، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي ٥٧ (أ) من جدول الأعمال، المعنون ”تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٩ من الوثيقة A/64/424/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي ٥٧ (ب) من جدول الأعمال، المعنون ”دور المرأة في التنمية“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٧ من الوثيقة A/64/422/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٥٧ (ج) من جدول الأعمال، المعنون ”تنمية الموارد البشرية“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/64/424/Add.3، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٥٨ من جدول الأعمال، المعنون ”الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية“، صدر تقرير اللجنة في ثلاثة أجزاء. والتقرير في إطار العنوان يرد في الوثيقة A/64/425، وترد التوصيات في العنوان وفي الإضافتين.

وفي إطار عنوان البند ٥٨ من جدول الأعمال، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/64/425، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٥٨ (أ) من جدول الأعمال، المعنون ”الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية المضطلع بها في منظومة الأمم المتحدة“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/64/425/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٥٨ (ب)، من جدول الأعمال المعنون ''التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٨ من الوثيقة A/64/425/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٥٩ من جدول الأعمال، المعنون ''نحو إقامة شراكات عالمية''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/64/426، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي ٦٠ من جدول الأعمال، المعنون ''التنمية الزراعية والأمن الغذائي''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٢ من الوثيقة A/64/427، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ١١٨ من جدول الأعمال، المعنون ''تنشيط أعمال الجمعية العامة''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٩ من الوثيقة A/64/428، باعتماد مشروعي مقررين.

وفي إطار البند ١٣٣ من جدول الأعمال، المعنون ''تخطيط البرامج''، لم تتخذ اللجنة الثانية أي إجراء بشأن البند، على النحو المبيّن في الفقرة ٣ من الوثيقة A/64/429.

وفي إطار البند ١٧٠ من جدول الأعمال، المعنون ''جامعة الأمم المتحدة ''، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/64/430، باعتماد مشروع قرار واحد.

وقبل أن أختتم كلمتي، أود أن أطلب من الوفود التي لديها أية استفسارات بشأن إدخال تصويبات على نصوص مشاريع القرارات التي اعتمدتها اللجنة الثانية الاتصال، في أقرب وقت ممكن، بأمانة اللجنة الثانية لإدخال هذه التصويبات قبل إصدار النصوص بصفة نهائية كقرارات للجمعية العامة.

كما أغتنم هذه الفرصة لأشكر بكل صدق رئيسنا، سعادة السيد مارك إين – كوك ممثل جمهورية كوريا، ونواب الرئيس، السيد كارلوس إينريكي غارسيا غونثالث، ممثل السلفادور، والسيد محمد شريف ديالو، ممثل غينيا، والسيد دراغان مسيتسيتش، ممثل صربيا، على تعاونهم وشراكتهم الفائقين خلال هذه الدورة الصعبة والناجحة من دورات اللجنة الثانية. كما أود أن أشكر أمانة اللجنة الثانية على ما قدمته لي ولجميع أعضاء المكتب الآخرين من مساعدة ودعم فائقين.

وأخيرا، وبشكل شخصي، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب للجميع عن أطيب تمنياتي بقضاء فترة أعياد سعيدة، والتمتع بفترة استراحة من العمل مستحقة عن جدارة. وأخيرا وليس آخرا، أتمنى لكم جميعا السلام والازدهار في السنة الجديدة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر مقررة اللجنة الثانية على عرضها لتقارير اللجنة.

إذا لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر ألاّ تناقش تقارير اللجنة الثانية المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لذلك ستقتصر البيانات على تفسيرات الموقف. وقد أوضحت الوفود مواقفها بشأن توصيات اللجنة الثانية وهي مجسّدة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

أود أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة وافقت، بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ على أن:

''تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين يُنظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية

وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة''.

أود أن أذكِّر الوفود بأن تفسيرات الموقف، وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ أيضا، تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها. وعندما يتضمن أحد التقارير أكثر من مشروع قرار واحد، ستتاح الفرصة للوفود لتفسير مواقفها قبل وبعد أن تبت الجمعية العامة في جميع مشاريع القرارات.

قبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الثانية، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في البت بنفس الطريقة التي اتُبعت في اللجنة، ما لم تُخطر الأمانة العامة بغير ذلك مسبقا. وبالتالي، آمل أن نعتمد بدون تصويت التوصيات التي اعتُمِدت في اللجنة الثانية بدون تصويت.

وأود أن أذكر الجمعية بأننا سنبتُّ قريباً في مشاريع القرارات والمقررات التي أوصت اللجنة الثانية باعتمادها، ولذلك، فإنه لم يعد ممكناً للدول الأعضاء أن تنضم إلى مقدمي مشاريع القرارات والمقررات تلك، في جلسة عامة. وأي استفسارات بشأن الانضمام إلى قائمة المقدمين ينبغي أن تحال إلى أمانة اللجنة الثانية.

وأي صيغة لغوية أو تصويبات قد تكون لدى الوفود بشأن تقارير اللجنة المعروضة علينا، بما في ذلك إدراج مقدمي مشاريع القرارات والمقررات، ينبغي أن تقدم إلى أمانة اللجنة الثانية لإصدار التصويبات.

وقبل مواصلة العمل، أود أن استرعي انتباه الأعضاء إلى مذكرة صادرة عن الأمانة العامة، معنونة ''قائمة مشاريع المقترحات الواردة في تقارير اللجنة الثانية''، وعُمِّمت بوصفها الوثيقة A/C.2/64/INF.1. وقد وزّعت هذه المذكرة على جميع الأعضاء في القاعة باعتبارها دليلاً مرجعيا للبتّ في مشاريع القرارات ومشاريع المقررات التي أوصت باعتمادها اللجنة الثانية في تقاريرها. وفي هذا الصدد، سيجد الأعضاء في العمود ٣ من المذكرة ترتيب وأرقام مشاريع القرارات أو المقررات المطلوب البت فيها في جلسة عامة، مع تحديد عناوينها ورموزها المقابلة في اللجنة الثانية في العمود ٤ من المذكرة ذاتها.

البند ٤٠ من جدول الأعمال

السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية

تقرير اللجنة الثانية (A/64/416)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ١٣ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص،

الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، كندا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، كوت ديفوار، فيجي، بنما، بابوا غينيا الجديدة، تونغا، توفالو

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٦٥ صوتا مقابل ٨ أصوات، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند ٤٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥٠ من جدول الأعمال

تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/64/417)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعا قرارين أوصت باعتمادهما اللجنة الثانية في الفقرة ١٦ من تقريرها. نبت الآن في مشروعي القرارين الأول والثاني. مشروع القرار الأول معنون ”مد جسور التواصل عبر طريق المعلومات الفائق السرعة العابر لبلدان أوراسيا“. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اُعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٨٦/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون ”تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية“. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اُعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٨٧/٦٤)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند ٥٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥١ من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

تقرير اللجنة الثانية (A/64/418)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة الثانية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٥١ من جدول الأعمال.

(أ) **التجارة الدولية والتنمية**

تقرير اللجنة الثانية (A/64/418/Add.1)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعا قرارين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ١٠ من تقريرها. نبت الآن في مشروعي القرارين الأول والثاني.

نبت الآن في مشروع القرار الأول، المعنون ”التجارة الدولية والتنمية“. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان،

جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

جزر مارشال، المكسيك، النرويج، بالاو، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، صربيا، تركيا

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٢٢ صوتا مقابل ٤٧، مع امتناع ٨ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٤/١٨٨)

[بعد ذلك، أبلغ وفدا أفغانستان وجمهورية تنزانيا المتحدة الأمانة العامة أنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشروع القرار الثاني، المعنون ”التدابير الاقتصادية الانفرادية بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية للتجارة الدولية والتنمية“. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، توفالو، الإمارات العربية المتحدة،

جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، أوغندا، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، جزر مارشال، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا ، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٢٤ صوتا مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٥١ عضوا عن التصويت (القرار ١٨٩/٦٤)

[بعد ذلك، أبلغ وفدا أفغانستان وجمهورية تنزانيا المتحدة الأمانة العامة أنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٥١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) النظام المالي الدولي والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/64/418/Add.2)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ١٩٠/٦٤).

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٥١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ج) الديون الخارجية والتنمية: نحو حل دائم لمشاكل ديون البلدان النامية

تقرير اللجنة الثانية (A/64/418/Add.3)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار، المعنون ''استدامة الديون الخارجية والتنمية''. وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ١٩١/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ٥١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(د) السلع

تقرير اللجنة الثانية (A/64/418/Add.4)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار، المعنون ''استدامة الديون الخارجية والتنمية''. وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/١٩٢).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (د) من البند ٥١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥٢ من جدول الأعمال (تابع)

متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨

تقرير اللجنة الثانية (A/64/419 (Part II))

مشروع القرار (A/64/L.41)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية نظرت أثناء جلستها العامة ٤٩، التي عقدت في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، في تقرير اللجنة الثانية بشأن هذا البند، الوارد في الوثيقة A/64/419، واعتمدت مشروع المقرر الوارد فيه.

معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١١ من الجزء الثاني من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار المعنون ''متابعة وتنفيذ توافق آراء مونتيري ونتائج المؤتمر الاستعراضي للتنمية لعام ٢٠٠٨ (إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية)''. وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/١٩٣)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): وفي إطار نفس هذا البند، معروض على الجمعية أيضا مشروع قرار أُصدر بوصفه الوثيقة A/64/L.41.

أعطي الكلمة الآن لممثل المكسيك لكي يعرض مشروع القرار A/64/L.41 .

السيد هيلر (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): آخذ الكلمة فيما يتعلق بمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/64/L.41، المعنون ''طرائق عقد الحوار الرابع الرفيع المستوى بشأن تمويل التنمية''.

أولا، أود أن أعرب عن امتناني لجميع الوفود التي حظي مشروع القرار، بفضل جهودها ومرونتها، بالتأييد التوافقي للأعضاء، والتي حددت موعد إجراء الحوار في ١٦ و ١٧ آذار/مارس ٢٠١٠، استنادا إلى الطرائق المقترحة في مذكرة الأمين العام الواردة في الوثيقة A/64/377.

ويعتقد وفدي أن الطرائق الخاصة بالحدث المتفق عليها ستعزز المناقشات التي ستمكن من استكشاف العلاقات بين مختلف فصول توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة، ومن ثم، تعزيز طابعه الجماعي والكلي. ونتوقع أن هذه الطرائق ستثير الاهتمام بين المشاركين المحتملين، وبالتالي سترفع مستوى الحضور في هذا الحدث الرئيسي.

كما يعتقد وفدي أن القرار الذي نستعد لاعتماده يتماشى مع التوصية الصادرة مؤخرا عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن تعزيز فعالية وشمولية العملية الحكومية الدولية لمتابعة تمويل التنمية، مما يؤكد مجددا أهمية الحوارات الرفيعة المستوى التي تجريها الجمعية العامة كل سنتين،

باعتبارها محفلا للتنسيق الحكومي الدولي للقيام بمتابعة عامة لمؤتمري مونتيري والدوحة، مع التركيز بشكل خاص على المسائل الجديدة المثارة.

في هذا السياق، يود وفدي أن يشير إلى مدى أهمية أن تحافظ متابعة عملية التمويل من أجل التنمية على طابعها الواسع والمتنوع، معتمدة على اشتراك مختلف أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك المجتمع المدني والقطاع الخاص. وبالمثل، في الوقت الذي نعيد تأكيد الدور المركزي للأمم المتحدة في تنسيق متابعة التمويل من أجل التنمية، وضرورة المحافظة على ذلك الدور لضمان استمرارية العملية وديناميتها، فإننا نرى أيضا أن من المهم إعادة تأكيد ضرورة مواصلة تعزيز التزام جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية، بمتابعة تنفيذ الالتزامات التي قطعت في الدوحة ومونتيري.

من المهم أيضا أن نشدد على فائدة الحوار في تقديم إسهام للحدث الرفيع المستوى المقرر عقده في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، الذي سيركِّز على اتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في الوقت المحدد. ويعتقد وفدي أن عملية التمويل من أجل التنمية يمكن أن تقدم أهم الإسهامات في تلك المناقشة، مثلما فعلت في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥.

ونرى أنه ينبغي الاضطلاع بمتابعة التمويل من أجل التنمية لتوفير الاستمرارية والصلة بين مختلف الأحداث التي تشكِّل هذه العملية. وتحقيقا لهذه الغاية، يود وفدي أن يطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي النظر في تواريخ وطرائق الحوار الرفيع المستوى الذي ستجريه الجمعية العامة من أجل اتخاذ قرار، بالتشاور مع المشاركين الأساسيين المعنيين، بشأن موعد وموضوع الاجتماع الخاص الرفيع المستوى الذي سيعقد في فصل الربيع مع المنظمات المالية والتجارية الدولية. ينبغي أن نشدد على أن القرار بشأن موعد انعقاد الحوار الرفيع المستوى الذي ستجريه الجمعية العامة، الذي كان مقررا أصلا يومي ٢٣ و ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، تم اتخاذه في ظروف خارج نطاق عملية صنع القرار الحكومي الدولي، وبالتالي فإننا نفهم أن ممارسة هذه السنة لن تشكِّل بالضرورة سابقة للعملية في المستقبل.

بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن نشير إلى أنه ستُجرى مناقشات هامة مختلفة بشأن المسائل الاقتصادية والإنمائية في النصف الأول من السنة المقبلة، ولا سيما في إطار متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية في العالم وتأثيرها في التنمية؛ وعمل الفريق بشأن ذلك الموضوع، والمناقشات الجارية في إطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي للاضطلاع بالولاية المنصوص عليها في الوثيقة الختامية للمؤتمر (القرار ٦٣/٣٠٣). ولئن كان ينبغي التأكيد على أن هذه العمليات متوازية، فلا بد أيضا من الاعتراف بأن هناك نقاط التقاء موضوعية. ويحدونا الأمل في أن يُثري كل واحد منا إسهام الآخر على نحو متبادل، محققين أقصى قدر من الفعالية لمداولاتنا.

وأخيرا، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر رئيس اللجنة الثانية، السفير بارك إن - كوك ممثل كوريا، والسفير سيلفي لوكاس ممثل لكسمبرغ، رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، على التزامهما ودعمهما لإحرازنا التقدم بشأن هذا الموضوع الهام، الذي نأمل أن يساعد على بناء وتقوية نظام عالمي فعال من أجل التنمية لصالح مَن هم في أشد الحاجة إليها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): فيما يتعلق بمشروع القرار A/64/L.41 أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد بوتنارو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبلغ الأعضاء أنه، فيما يتعلق بمشروع القرار A/64/L.41، المعنون ''طرائق عقد الحوار الرابع الرفيع المستوى بشأن تمويل التنمية''، أود أن أسجل في المحضر، بالنيابة عن الأمين العام، البيان التالي بشأن الآثار المالية، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

وفقا لأحكام الفقرات ١ و ٥ و ٦ و ٨ من مشروع القرار، فإن الجمعية العامة تقرر أن تعقد الحوار الرابع الرفيع المستوى بشأن تمويل التنمية يومي ١٦ و ١٧ آذار/مارس ٢٠١٠ في مقر الأمم المتحدة؛ وتقرر أن تكون الطرائق المتبعة لعقد الحوار الرابع الرفيع المستوى هي نفس الطرائق التي اتبعت في الحوارين الرفيعي المستوى لعامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٧، كما هو مبيّن في قرار الجمعية العامة ٢٩٣/٥٩ المؤرخ ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥؛ تقرر أيضا أن يشمل الحوار الرفيع المستوى مجموعة من الجلسات العامة والجلسات غير الرسمية وثلاث موائد مستديرة حوارية يشارك فيها أصحاب مصلحة متعددون؛ تقرر أن يسفر الحوار الرفيع المستوى عن موجز يعدّه رئيس الجمعية العامة يشكل، حسب الاقتضاء، إسهاما يتعلق بتمويل التنمية في العملية التحضيرية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المقرر عقده في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

عملا بأحكام الفقرات المذكورة أعلاه، فإن الحوار الرابع الرفيع المستوى بشأن تمويل التنمية سيشمل ما مجموعه ست جلسات: عقد جلستين عامتين في ١٦ آذار/مارس عام ٢٠١٠ ، وثلاث موائد مستديرة موازية في صباح ١٧ آذار/مارس ٢٠١٠، وحوار تفاعلي غير رسمي مقرون بعقد جلسة عامة قصيرة بعد ظهر يوم ١٧ آذار/مارس ٢٠١٠، مع توفير ترجمة فورية من جميع اللغات الرسمية الست وإليها، ومحاضر حرفية للجلسات العامة الثلاث التي ستصدر باللغات الرسمية الست. كما تتطلب احتياجات وثائق لوثيقة واحدة بعد الاجتماع تتألف من ٧٠٠ ١٠ كلمة وتصدر بجميع اللغات الرسمية الست.

هذه الاجتماعات الستة للحوار الرابع الرفيع المستوى بشأن تمويل التنمية لم تقرر إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات إدراجها في مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١١. وعليه، ستنشأ احتياجات إضافية مقدارها ٧٠٠ ٢٥٤ دولار في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في إطار الباب ٢، ''شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات'' (٧٠٠ ٢٤٢ دولار)، والباب ٢٨ دال، ''مكتب خدمات الدعم المركزية''، لخدمات الدعم الأخرى (٠٠٠ ١٢٠ دولار).

ويُرى أن الاحتياجات الإضافية لخدمة الحوار الرابع الرفيع المستوى بشأن تمويل التنمية يمكن استيعابها في إطار الاعتمادات التي سترصد في إطار الباب ٢، ''شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات''، و ٢٨ دال، ''مكتب خدمات الدعم المركزية''، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ باستخدام الموارد المخصصة لخدمة الجمعية العامة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠ -٢٠١١، على أساس أن الجمعية العامة نفسها لن تعقد جلسات في الوقت نفسه.

وبناء على ذلك، إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/64/L.41، لن يترتب على ذلك أي احتياجات إضافية من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرارA/64/L.41، المعنون ''طرائق عقد الحوار الرابع

الرفيع المستوى بشأن تمويل التنمية''. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار A/64/L.41؟

أُعتمد مشروع القرار A/64/L.41 (القرار ٦٤/١٩٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٥٢ من جدول الأعمال.

البند ٥٣ من جدول الأعمال

التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/64/420)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروعا قرارين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ١٥ من تقريرها. نبت الآن في مشروعي القرارين الأول والثاني.

سنبتُّ أولا في مشروع القرار الأول، المعنون ''البقعة النفطية على الشواطئ اللبنانية''. طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا

الشمالية، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، كندا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

بنغلاديش، الكاميرون، كولومبيا، فيجي، ليبريا، بنما، تونغا

أُعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٦٤ صوتا مقابل ٨ أصوات، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت (القرار ١٩٥/٦٤).

[بعد ذلك، أبلغ وفدا أوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة الأمانة العامة أنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني، المعنون ”الانسجام مع الطبيعة“، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٩٦/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل دولة بوليفيا المتعددة القوميات شرحا للموقف بشأن القرار المتخذ للتو.

السيد سولون – روميرو (دولة بوليفيا المتعددة القوميات) (تكلم بالإسبانية): باسم دولة بوليفيا المتعددة القوميات، نود أن نشكر جميع الدول الأعضاء على اعتمادها بتوافق الآراء القرار ١٩٦/٦٤، المعنون ”الانسجام مع الطبيعة“، الذي قدمه ٦١ بلدا، وأيده بشدة البديل البوليفاري لشعوب أمريكا اللاتينية.

وفي إطار تنفيذ هذا القرار، أود أن أعلن أنه، بعد الأحداث التي شهدتها كوبنهاغن، سيعقد الرئيس إيفو موراليس في بوليفيا في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٠ ، مؤتمرا عالميا للشعوب بشأن تغير المناخ وحقوق الأرض الأم. في هذا المؤتمر، سنناقش إجراء استفتاء عالمي للشعوب بشأن تغير المناخ، حيث سيُستأنس برأي مواطنين عاديين بشأن ما إذا كان ينبغي للبلدان المتقدمة النمو خفض انبعاثاتها من غازات الدفيئة وإعادة استيعابها محلياً بحيث لا ترتفع درجات الحرارة في العالم أكثر من درجة مئوية واحدة، وبشأن ما إذا كانت الأموال التي تنفق على الحروب حاليا ينبغي أن تخصص لمنع تغير المناخ. ونتيجة لذلك، لا يزال هناك عمل كثير يتعين إنجازه بشأن موضوع الانسجام مع الطبيعة، ولا سيما في مجال نشر المعلومات، خلال الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من البند ٥٣ من جدول الأعمال.

(أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/64/420/Add.1)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية ثلاثة مشاريع قرارات أوصت اللجنة الثانية باعتمادها في الفقرة ٢٠ من تقريرها.

قبل الاسترسال أكثر من ذلك، أود أن أبلغ الأعضاء بأن البت في مشروع القرار الثالث، المعنون ”تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال

القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة''، قد تأجل إلى موعد لاحق لإتاحة الوقت لكي تستعرض اللجنة الخامسة الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية.

نبت الآن في مشروعي القرارين الأول والثاني. نبت أولا في مشروع القرار الأول، المعنون ''تسخير التكنولوجيا الزراعية لأغراض التنمية''. وقد طُلب إجراء تصويت مسجل:

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، لاتفيا، ليسوتو، ليبريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ملديف، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ميانمار، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا ، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الصومال

الممتنعون عن التصويت:

أفغانستان، البحرين، بنغلاديش، بروني دار السلام، جزر القمر، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، إكوادور، إندونيسيا، العراق، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، مالي، موريتانيا، المغرب، ناميبيا، نيكاراغوا، عمان، باكستان، قطر، المملكة العربية السعودية، جنوب أفريقيا، السودان، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية فنزويلا البوليفارية، اليمن

أُعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٤٦ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ٣٢ عضوا عن التصويت (القرار ١٩٧/٦٤).

[بعد ذلك، أبلغ وفد جمهورية تنزانيا المتحدة الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا؛ وأبلغت وفود الأردن ودولة بوليفيا المتعددة القوميات والجزائر ومصر الأمانة العامة بأنها كانت تنوي الامتناع عن التصويت.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني، المعنون ''استعراض منتصف المدة الشامل لتنفيذ أهداف العقد الدولي للعمل، 'الماء من أجل الحياة'، ٢٠٠٥-٢٠١٥''، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اُعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٩٨/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة إسرائيل لتدلي ببيان شرحا للموقف بشأن القرار المتخذ للتو.

السيدة شاليف (إسرائيل) (تكلمت بالإنكليزية): في البداية، أود أن أشكر مقدمي القرار ١٩٧/٦٤، المعنون ''تسخير التكنولوجيا الزراعية لأغراض التنمية''. وبالنيابة عن المقدمين الـ ٨٩، أزجي شكر إسرائيل لجميع الوفود الـ ١٤٥ التي صوتت مؤيدة لهذا القرار الهام. كما أود أن أشكر السيد دانييل هيرش، من البعثة الدائمة للنرويج. لقد كانت جهوده الحثيثة وعمله بلا كلل لصالح هذا القرار في غاية الأهمية في التوصل إلى النتيجة الإيجابية التي تحققت اليوم.

إن الطائفة الواسعة من مقدمي هذا القرار وتأييده من البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو، من الشمال والجنوب، يبيِّنان أهمية المسألة المعروضة علينا والاهتمام الواسع الذي تستقطبه. وذلك التنوع، إلى جانب الطابع السلس لعملية التفاوض، يجسد رغبة الإنسان في جعل العالم مكانا أفضل - وفي الانخراط في ما نطلق عليه بالعبرية إصلاح العالم. وهذه القيمة الإنسانية تتجاوز الحدود والثقافات والسياسات.

قرار اليوم يؤكد من جديد على إيماننا بأن تطوير التكنولوجيا الزراعية ونشرها من أجل التنمية هو أمر هام وضروري وممكن التحقيق. ومع ذلك فإن هذا الإيمان ليس كافيا لتحقيق أهدافنا. يجب علينا الآن البحث عن السبل العملية لتنفيذ هذا القرار. ويجب على كل دولة العمل بصورة جماعية وفردية مع الشركاء وأصحاب المصلحة من أجل نشر التكنولوجيا الزراعية التي تغير الحياة والاستفادة منها. إن هذا القرار بتشجيعه على القيام بهذا النشاط سيكون له آثار اقتصادية واجتماعية وبيئية إيجابية أبعد بكثير من إنتاج الأغذية. إذ إنه سيحسن المستقبل الاقتصادي للكثيرين الذين يكافحون من أجل البقاء على قيد الحياة. وسيمكن المرأة وغيرها من الفئات الضعيفة من السكان. وسيمضي قُدما بالبحث والتطوير في مجال الإنتاج والتكنولوجيا الزراعيين الهامين. وسيعزز إنشاء النظم الزراعية والممارسات الإدارية المستدامة.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد بيراغي (نيبال).

وإسرائيل، في مضيِّها قُدما، مستعدة للعمل مع جميع الشركاء لترجمة كلمات هذا القرار إلى واقع ملموس. ونتطلع إلى أن تصبح ممارسة يضطلع بها مرة كل سنتين حتى نتمكن من ضمان استمرار عملنا فيما يتعلق بهذه المسألة الهامة من أجل الوفاء باحتياجات البشرية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٥٣ من جدول الأعمال.

(ب) متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

تقرير اللجنة الثانية (A/64/420/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ٩ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اُعتمد مشروع القرار (القرار ١٩٩/٦٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية تعليلا للموقف إزاء القرار الذي اتخذ للتو.

السيد رانخيل (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): يود وفدي أن يتكلم بشأن القرار ١٩٩/٦٤، المعنون ''متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية''.

نود أن نؤكد على التزام جمهورية فنزويلا البوليفارية بدعم الدول الجزرية الصغيرة النامية في جهودها الرامية إلى معالجة شح مواردها المالية وتخفيض مستويات الفقر والمشاكل الاجتماعية التي تنجم عنها، فضلا عن تعرضها لمخاطر تأثير تغير المناخ والظواهر ذات الصلة. وفي منطقتنا، ما برح هذا الالتزام يتجلى أساسا من خلال تحالف دول منطقة البحر الكاريبي وفنزويلا، حيث مكّن توفر الإرادة السياسية لدى البلدان الأعضاء مشروع التكامل هذا من أن يصبح منبراً موحداً للطاقة.

ومن هذا المنطلق، فإن تحالف دول منطقة البحر الكاريبي وفنزويلا يلتزم التزاما صارماً بالأهداف الاستراتيجية التي تكتسي أهمية قصوى بالنسبة للبلدان الأعضاء، مثل إيلاء اهتمام خاص للحد من أوجه التفاوت القائمة عن طريق الاستفادة القصوى من الموارد والإمكانات المتاحة في المنطقة من أجل ضمان أمن الطاقة والتجارة العادلة. كما أننا نجعل التكامل حقيقة واقعة، ونعزز قدرات الأعضاء في المنظمة على الاستجابة بصورة عادلة للمطالب المتأصلة في النمو.

إن تحالف دول منطقة البحر الكاريبي وفنزويلا أكثر من مجرد اتفاق لتوفير الطاقة مع منح تسهيلات في السداد للدول الأعضاء. ومن بين منجزات التحالف، نود أن نشير إلى إنشاء مشاريع في مجالات السياحة والتعليم والصحة والإسكان والبيئة والطرق والرياضة والزراعة.

أما في إطار التعاون بين بلدان الجنوب، فقد اشتركنا في اتخاذ القرار بتوافق الآراء. بيد أننا فعلنا ذلك بدون المساس بموقف بلدنا إزاء استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، التي تشير فقرتاها ٢٦ و ٢٧ إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

ونود أن نؤكد على أن هذه الفقرات، وفقا لما ينص عليه القانون الدولي، ليست ملزمة إلاّ للدول الأطراف في الاتفاقية. ولذلك، فإننا نشدد على أن جمهورية فنزويلا البوليفارية ليست دولة طرفا في الاتفاقية وأن معاييرها لا تنطبق عليها بموجب القانون الدولي العرفي، باستثناء المعايير التي ربما تكون جمهورية فنزويلا البوليفارية قد اعترفت بها صراحة أو ستعترف بها مستقبلا بإدماجها في تشريعاتها المحلية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٥٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ج) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

تقرير اللجنة الثانية (A/64/420/Add.3)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/٢٠٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ٥٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

تقرير اللجنة الثانية (A/64/420/Add.5)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعا قرارين أوصت باعتمادهما اللجنة الثانية في الفقرة ١٤ من تقريرها. نبت الآن في مشروعي القرارين الأول والثاني.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، المعنون ”عقد الأمم المتحدة للصحارى ومكافحة التصحر (٢٠١٠-٢٠٢٠)“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٦٤/٢٠١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني، المعنون ”تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٤/٢٠٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (هـ) من البند ٥٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(و) اتفاقية التنوع البيولوجي

تقرير اللجنة الثانية (A/64/420/Add.6)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ١٠ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/٢٠٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (و) من البند ٥٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ز) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الخامسة والعشرين

تقرير اللجنة الثانية (A/64/420/Add.7)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/٢٠٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ز) من البند ٥٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ح) التنمية المستدامة للجبال

تقرير اللجنة الثانية (A/64/420/Add.8)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/٢٠٥).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ح) من البند ٥٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ط) تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة

تقرير اللجنة الثانية (A/64/420/Add.9)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ٩ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/٢٠٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ط) من البند ٥٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٥٣ من جدول الأعمال.

البند ٥٤ من جدول الأعمال

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)

تقرير اللجنة الثانية (A/64/421)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ١٢ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/٢٠٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٥٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥٥ من جدول الأعمال

العولمة والاعتماد المتبادل

تقرير اللجنة الثانية (A/64/422)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة الثانية؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٥٥ من جدول الأعمال.

(أ) **دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل**

تقرير اللجنة الثانية (A/64/422/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية ثلاثة مشاريع قرارات أوصت اللجنة الثانية باعتمادها في الفقرة ٢١ من تقريرها. نبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى الثالث.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، المعنون ''التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل''. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/٢٠٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشروع القرار الثاني، المعنون ''نحو إقامة نظام اقتصادي دولي جديد''. طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، (إيران (جمهورية – الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا ، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

اُعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٢٤ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٥٠ عضوا عن التصويت (القرار ٦٤/٢٠٩).

[بعد ذلك، أبلغ وفدا السنغال وكولومبيا الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين؛ وأبلغ وفدا ألبانيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان الامتناع عن التصويت.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثالث، المعنون ”دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اُعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٦٤/٢١٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٥٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

تقرير اللجنة الثانية (A/64/422/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. أود أن أبلغ الأعضاء بأن البت في مشروع القرار قد تأجل إلى موعد لاحق لإتاحة وقت للجنة الخامسة لاستعراض الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية.

بذلك، تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٥٥ من جدول الأعمال.

(ج) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/64/422/Add.3)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعا قرارين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ١٤ من تقريرها. نبت الآن في مشروعي القرارين الأول والثاني.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، المعنون ”إرساء ثقافة عالمية لأمن الفضاء الحاسوبي واستعراض الجهود الوطنية الرامية إلى حماية الهياكل الأساسية الحيوية للمعلومات“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اُعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٦٤/٢١١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني، المعنون ”تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اُعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٤/٢١٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ٥٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٥٥ من جدول الأعمال.

البند ٥٦ من جدول الأعمال

مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة

تقرير اللجنة الثانية (A/64/423)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة الثانية؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٥٦ من جدول الأعمال.

(أ) **مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا**

(ب) **تقرير اللجنة الثانية (A/64/423/Add.1)**

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار، المعنون ”مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا“. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/٢١٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٥٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) **إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر**

تقرير اللجنة الثانية (A/64/423/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ٩ من تقريرها. تبت الجمعية الآن في مشروع القرار، المعنون ”مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر“. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/٢١٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٥٦ من جدول الأعمال وفي البند ٥٦ من جدول الأعمال في مجموعه؟

تقرر ذلك.

البند ٥٧ من جدول الأعمال

القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى

تقرير اللجنة الثانية (A/64/424)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ١٦ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار، المعنون ''التمكين القانوني للفقراء والقضاء على الفقر''. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٥/٦٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٥٧ من جدول الأعمال.

(أ) **تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)**

تقرير اللجنة الثانية (A/64/424/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ٩ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار، المعنون ''عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)''. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٦/٦٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل بنغلاديش لتعليل الموقف إزاء القرار الذي اتخذ للتو.

السيد علي (بنغلاديش) (تكلم بالإنكليزية): نسقت بنغلاديش، هذا العام، العملية التي أفضت إلى اتخاذ القرار ٢١٦/٦٤ بشأن عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر. إنه لمن دواعي سرورنا حقا أن نرى القرار يحظى بتوافق آراء كل زملائنا من الدول الأعضاء.

وإزاء خلفية الأزمات الحالية المتعددة الأوجه في جميع أرجاء العالم، اتخذت مسألة الفقر أبعادا جديدة. وبينما نتكلم في هذا التجمع، ينام الليلة بليون شخص وهم جياع. ومنذ طفت الأزمات المتعددة على سطح هذا الكوكب، دفع ٥٠ مليون شخص آخر إلى براثن الفقر المدقع. وفي ظل هذا السيناريو الكئيب، تكلم العالم بصوت واحد عن الحاجة إلى مكافحة الفقر في إطار القرار ٢١٦/٦٤.

تدافع بنغلاديش عن قضية الأمم المتحدة لمكافحة الفقر لأننا نرى أن السعي إلى عالم خال من الفقر ليس عملا خيريا، لكنه مسؤولية كل بلد والأمم المتحدة عموما. ولذلك، أود أن أقول إن زعيمتنا، رئيسة الوزراء الشيخة حسينة، ترى أن الحق في الغذاء حق إنساني أساسي. ومع أن مكافحة الفقر، وجداول أعمال التنمية لبلدان كثيرة، بما فيها تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، توقفت في منتصف الطريق، فإن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥، وتحديدا مسألة القضاء على الفقر، الهدف ١ من الأهداف الإنمائية للألفية، يبقى في صدارة قائمة الإجراءات ذات الأولوية.

في بنغلاديش، وعلى الرغم من مواردنا المحدودة، تقوم حكومتنا في ظل قيادة رئيسة الوزراء الشيخة حسينة،

بتخطيط وتنفيذ وتقييم مجموعة كبيرة من البرامج في قطاعات مختلفة تستهدف القضاء على الفقر. وقد وضعت كل هذه الخطط والبرامج باتجاه تحقيق رؤية الحكومة النهائية – رؤية ٢٠٢١ – لبنغلاديش الخالية من الفقر؛ بنغلاديش التي تزدهر فيها القدرات البشرية في مجتمع ديمقراطي آمن وحر وتقدمي، وبنغلاديش الخالية من كل أشكال التمييز العنصري والديني والتطرف والاستبعاد.

نحن واثقون، مع توصلنا إلى توافق في الآراء على القرار المعني بمكافحة الفقر، بأن جميع الدول الأعضاء ستنضم إلينا في مساعينا. ونعتقد أن هذه خطوة إلى الأمام في ترجمة رؤية ٢٠٢١ إلى واقع. ويود وفد بنغلاديش أن يعرب عن شكره لجميع الدول الأعضاء، وبخاصة وفد خبراء اللجنة الثانية، على الجهود المخلصة التي بذلتها في هذا الصدد. ونشكر بشكل خاص مجموعة الـ ٧٧ والصين على دعمنا طوال عملية المفاوضات بشأن القرار. كما نشكر كل الشركاء – بمن فيهم الولايات المتحدة الأمريكية واليابان وكندا ونيوزيلندا وأستراليا والاتحاد الأوروبي – على تجديد الاهتمام بقضية القضاء على الفقر، مما ساعدنا بدرجة كبيرة في التوصل إلى توافق الآراء. ونعتقد أن الروح التي رأيناها في عملية التفاوض من أجل توافق الآراء على القرار ستتجلى أيضا في مرحلة التنفيذ.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٥٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) المرأة في التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/64/424/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/٢١٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٥٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ج) تنمية الموارد البشرية

تقرير اللجنة الثانية (A/64/424/Add.3)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/٢١٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ٥٧ من جدول الأعمال وفي البند ٥٧ من جدول الأعمال في مجموعه؟

تقرر ذلك.

البند ٥٨ من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/64/425)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في

الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار، المعنون ''تعيين المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان''. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اُعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٩/٦٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٥٨ من جدول الأعمال.

(أ) **الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية**

تقرير اللجنة الثانية (A/64/425/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اُعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٠/٦٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٥٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) **التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية**

تقرير اللجنة الثانية (A/64/425/Add.2)

مشروع القرار (A/64/L.37)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار المعنون ''التعاون فيما بين بلدان الجنوب''. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اُعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢١/٦٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): في إطار هذا البند من جدول الأعمال، معروض على الجمعية أيضا مشروع قرار صادر بوصفه الوثيقة A/64/L.37. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على النظر في مشروع القرار مباشرة في جلسة عامة؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطى الكلمة الآن لممثل السودان.

السيد داود (السودان) (تكلم بالإنكليزية): لدينا تصويب بسيط لمشروع القرار بشأن وثيقة نيروبي الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب، الوارد في الوثيقة A/64/L.37. ينبغي تصويب عبارة ''المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب'' الواردة في الجملة الأخيرة من الفقرة الفرعية (ل) من الفقرة ٢١ من المرفق لتصبح ''للتعاون فيما بين بلدان الجنوب''.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/64/L.37، المعنون ''وثيقة نيروبي الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب''. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/64/L.37، بصيغته المنقحة شفويا؟

اُعتمد مشروع القرار A/64/L.37، بصيغته المنقحة شفويا، (القرار ٢٢٢/٦٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان الذي طلب الكلمة شرحا للموقف من القرار المتخذ للتو.

السيد سومي (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني عظيم الشرف أن أدلي ببيان باسم حكومة اليابان عقب اتخاذ القرار ٢٢٢/٦٤ بشأن وثيقة نيروبي الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب. تدرك اليابان قيمة التعاون فيما بين بلدان الجنوب وتدعم بلدان الجنوب بنشاط بالانخراط فيها من خلال التعاون الثلاثي منذ أكثر من ٣٠ عاما. ويسعدنا أن نرى اعترافا واسع النطاق بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي باعتباره وسيلة للتنمية لا غنى عنها اليوم.

وفي المؤتمر الرفيع المستوي الذي عقد في نيروبي، لاحظنا مجموعة كبيرة من التفسيرات لعبارة ''التعاون فيما بين بلدان الجنوب''. فهو، بالنسبة لبلدان معينة، مفهوم للتضامن بين الدول النامية، وبالنسبة لأخرى، نشاط يندرج ضمن جدول أعمال فعالية المعونة. لكن، في رأينا، ينبغي ألاّ يمنعنا هذا الاختلاف من المضي قُدما بإجراءات ملموسة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي. وفي هذا الجهد، ينبغي أن يتكاتف كل أصحاب المصلحة – بما في ذلك الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص في الدول النامية والدول المتقدمة النمو على السواء – لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، على الرغم من النكسات الخطيرة الناجمة عن أزمات متعددة.

واليابان مستعدة لمواصلة دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي مع احترام ملكية البلد المضيف والتأكيد على بناء قدرة المشاركين. ونشجع تزايد مشاركة المانحين الثنائيين الآخرين في دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب وتنفيذ التعاون الثلاثي.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٥٨ من جدول الأعمال، ومن البند ٥٨ من جدول الأعمال في مجموعه؟

تقرر ذلك.

البند ٥٩ من جدول الأعمال

نحو إقامة شراكات عالمية

تقرير اللجنة الثانية (A/64/426)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١٠ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٣/٦٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٥٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٦٠ من جدول الأعمال

التنمية الزراعية والأمن الغذائي

تقرير اللجنة الثانية (A/64/427)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١٢ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/٢٢٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٦٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١٨ من جدول الأعمال (تابع)

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير اللجنة الثانية (A/64/428)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروعي مقررين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ٩ من تقريرها. نبت الآن في مشروعي المقررين الأول والثاني.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر الأول، المعنون ''برنامج عمل اللجنة الثانية لدورة الجمعية العامة الخامسة والستين''. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع المقرر الأول.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر الثاني، المعنون ''التناوب على منصب مقرر اللجنة الثانية''. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٨ من جدول الأعمال.

البند ١٣٣ من جدول الأعمال (تابع)

تخطيط البرامج

تقرير اللجنة الثانية (A/64/429)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة الثانية؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٣٣ من جدول الأعمال.

البند ١٧٠ من جدول الأعمال

جامعة الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الثانية (A/64/430)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١٠ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار المعنون ''التعديلات على ميثاق جامعة الأمم المتحدة''. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٤/٢٢٥).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان لتعليل الموقف إزاء القرار الذي اتخذ للتو.

السيد سومي (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): ترحب اليابان، بوصفها البلد المضيف لمقر جامعة الأمم المتحدة، باتخاذ القرار ٦٤/٢٢٥ بتوافق الآراء، وهو ما يمكِّن جامعة الأمم المتحدة من توسيع أنشطتها بمنح درجات أكاديمية

عليا. وسيساهم برنامج جامعة الأمم المتحدة للدراسات العليا بشكل خاص في تنمية القدرات في البلدان النامية.

وأود أن أعرب عن امتناني، باسم حكومة اليابان، لمقدمي مشروع القرار البالغ عددهم ١١٢ الذين دعموا الاتخاذ السريع للقرار. ويوجّه وفدي شكرا خاصا للسيد ماركوس فيلدنغ ممثل البعثة الدائمة لألمانيا، الذي يسّر المشاورات غير الرسمية في إطار زمني ضيق للغاية في ختام عمل اللجنة الثانية لهذه الدورة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ١٧٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): باسم الجمعية العامة، أود أن أشكر سعادة السيد بارك إن - كوك، الممثل الدائم لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة ورئيس اللجنة الثانية، وأعضاء المكتب والممثلين على العمل الذي أنجز على خير وجه.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في كل تقارير اللجنة الثانية المعروضة عليها.

برنامج العمل

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أود أن أسترعي انتباه الأعضاء إلى موعد تعليق الدورة الحالية للجمعية العامة. يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قررت في جلستها العامة الثالثة والستين، المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أن تعلّق أعمال الدورة الرابعة والستين يوم الثلاثاء، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. ولكن نظراً للأعمال التي لا يزال يتعين القيام بها في هذا الجزء من الدورة، أود أن أقترح على الجمعية إرجاء موعد وقف أعمال الدورة الحالية إلى يوم الأربعاء، ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. إذا لم يكن هناك أي اعتراض، هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على هذا الاقتراح؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أود أن أستشير الأعضاء فيما يتعلق بتمديد أعمال اللجنة الخامسة. يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة وافقت في جلستها العامة الثالثة والستين، المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، على توصية المكتب بأن تقوم اللجنة الخامسة بإنجاز عملها يوم الجمعة، ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. غير أن رئيس اللجنة الخامسة أبلغني أن اللجنة لم تتمكن من إنجاز عملها يوم الجمعة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. ولذلك، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على تمديد عمل اللجنة الخامسة حتى يوم الثلاثاء، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٤٠.